

قانون رقم (17) لسنة 2006
بشأن
إلحاق ورشة حكومة دبي ببلدية دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على مرسوم تأسيس بلدية دبي لسنة 1961

نصدر القانون الآتي:

المادة (1)

تلحق بموجب هذا القانون "ورشة حكومة دبي" ببلدية دبي، وتنقل للبلدية كافة الصلاحيات والحقوق والالتزامات والمسؤوليات المترتبة للورشة المشار إليها.

المادة (2)

ينقل لبلدية دبي كافة الموظفين العاملين لدى ورشة حكومة دبي، على أن يتم تسكينهم على جدول الدرجات والرواتب الملحق بنظام شؤون الموظفين في إمارة دبي لسنة 1992.

المادة (3)

يلغى أي نص في أي تشريع إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القانون.

المادة (4)

يُعمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 يونيو 2006م
الموافق 21 جمادى الأولى 1427 هـ